

الباب الثالث : قبول الطلاب ونظام الدراسة

المادة التاسمة: القبول والتسجيل

- أ- **شروط القبول:** يحدد مجلس الجامعة أعداد الطلاب الذين سيتم قبولهم سنويًا في كل برنامج من برامج الدراسات العليا بناءً على توصية مجلس الدراسات العليا والبحوث واقتراح مجلس القسم والكلية.
- ب- **يشترط للقبول في الدراسات العليا بصفة عامة ما يأتي:**
- 1- أن يكون المتقدم حاصلًا على الدرجة العلمية الأولى درجة البكالوريوس الصيدلة (فارم دي - Pharm D) من جامعة مصرية أو من جامعة أخرى معترف بها من المجلس الأعلى الجامعات.
 - 2- بالنسبة لغير المصريين (الوافدين) يتم تطبيق القواعد المنظمة لذلك حسب أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وقرارات المجلس الأعلى للجامعات.
 - 3- موافقة جهة العمل على الدراسة إذا كان الطالب يعمل أو كتابة إقرار بأنه لا يعمل بأي جهة حكومية أو قطاع خاص.
 - 4- لا يجوز لطالب الدراسات العليا القيد في أكثر من دبلوم أو درجة جامعية عليا في أن واحد إلا بموافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بناءً على اقتراح مجلس الكلية وبعدأخذ رأى مجالس الأقسام المختصة طبقا لأحكام المادة 94 من قانون تنظيم الجامعات.
- ج- **يشترط في قيد الطالب لدبلوم الدراسات العليا ما يلى:**
- 1- أن يكون الطالب حاصلًا على درجة البكالوريوس الصيدلة (فارم دي - Pharm D) (المرحلة الجامعية الأولى) بتقدير عام مقبول على الأقل من إحدى كليات الصيدلة بالجامعات المصرية أو ما يعادلها من أي معهد علمي آخر معترف به من المجلس الأعلى للدراسات للدراسات للدراسات العليا إذا أستوفى شروط القبول بكل برنامج .
 - 2- أن يستوفي الطالب شروط القبول/ المفاضلة في القسم العلمي (إن وجدت) وأن يحصل على موافقة مجلس القسم المختص ومجلس الكلية.
 - 3- أن يستوفي الطالب المستندات والتذاكر المطلوبة إدارياً ويرفعها على موقع الدراسات العليا الكترونياً.
 - 4- يختار الطالب المقررات المناسبة ويستوفي نموذج تسجيل المقررات ويعتمد من المرشد الأكاديمي ورئيس القسم العلمي المختص وتحتمد الاستماره من السيد أ/د وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث.
 - 5- لا يعتير الطالب مقيداً أو مسجلاً في أي مقرر إلا بعد سداد الرسوم الدراسية.
 - 6- القيد والتسجيل شرط لكي يُسمح للطالب بالحضور واحتساب المقررات الدراسية له.
 - 7- لا يحق للطالب الذي لم يقوم بتسجيل المقررات قبل نهاية الأسبوع الثاني من فصل الخريف والربيع أو الأسبوع الأول من الفصل الصيفي حضور المحاضرات.
- د- **يشترط في قيد الطالب لنيل برنامج دكتور الصيدلة ما يلى:**
- 1- يشترط لقيد الطالب برنامج دكتور الصيدلة (درجة ماجستير مهني) أن يكون حاصلًا على درجة البكالوريوس الصيدلة (فارم دي - Pharm D) بتقدير عام جيد على الأقل من إحدى جامعات جمهورية مصر العربية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من المجلس الأعلى للجامعات.
 - 2- ويجوز لمجلس الدراسات العليا قبول الحاصلين على تقدير (مقبول) في المرحلة الجامعية الأولى في حالة الحصول على دبلوم أكاديمي في التخصص بتقدير جيد على الأقل. ولمجلس الدراسات العليا بناءً على توصية مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية إضافة شرط آخر يراها ضرورية للقبول.
 - 3- يفضل أن يكون الطالب قد أمضى مدة لا تقل عن سنة في عمل يرتبط بالتعامل مع المرضى.
 - 4- يتشرط تفرغ الطالب للدراسة لمدة سنتين ميلاديتين حسب الجدول الدراسي.

- ر- يتشرط في قيد الطالب لنيل درجة الماجستير المهني في مراقبة الجودة الصيدلية ما يلي:
- 1- يتشرط لقبول الطالب بالماجستير المهني في مراقبة الجودة الصيدلية أن يكون الطالب حاصلاً على درجة البكالوريوس الصيدلية (فارم دي – Pharm D) من إحدى الجامعات أو المعاهد المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات بتقدير عام جيد على الأقل (C).
 - 2- ويجوز لمجلس الدراسات العليا قبول الحاصلين على تقدير (مقبول) في المرحلة الجامعية الأولى في حالة الحصول على دبلوم أكاديمي في التخصص بتقدير جيد على الأقل. ولمجلس الدراسات العليا بناء على توصية مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية إضافة شروط أخرى يراها ضرورية للقبول.
 - ز- يتشرط في قيد الطالب لنيل درجة الماجستير المهني في التغذية الإكلينيكية ما يلي:
- 1- يتشرط لقبول الطالب بالماجستير المهني في التغذية الإكلينيكية أن يكون الطالب حاصلاً على درجة البكالوريوس الصيدلية (فارم دي – Pharm D) من إحدى الجامعات أو المعاهد المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات بتقدير عام جيد على الأقل (C).
 - 2- ويجوز لمجلس الدراسات العليا قبول الحاصلين على تقدير (مقبول) في المرحلة الجامعية الأولى في حالة الحصول على دبلوم أكاديمي في التخصص بتقدير جيد على الأقل. ولمجلس الدراسات العليا بناء على توصية مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية إضافة شروط أخرى يراها ضرورية للقبول.
 - و- يتشرط في قيد الطالب لنيل درجة الماجستير المهني في إدارة الأعمال الصيدلية ما يلي:
- 1- يتشرط لقبول الطالب بالماجستير المهني في إدارة الأعمال الصيدلية أن يكون الطالب حاصلاً على درجة البكالوريوس الصيدلية (فارم دي – Pharm D) من إحدى الجامعات أو المعاهد المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات بتقدير عام جيد على الأقل (C).
 - 2- ويجوز لمجلس الدراسات العليا قبول الحاصلين على تقدير (مقبول) في المرحلة الجامعية الأولى في حالة الحصول على دبلوم أكاديمي في التخصص بتقدير جيد على الأقل. ولمجلس الدراسات العليا بناء على توصية مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية إضافة شروط أخرى يراها ضرورية للقبول.
 - ه- يتشرط في قيد الطالب لنيل درجة الماجستير ما يلي:
- 1- يتشرط للقبول بمرحلة (الماجستير) أن يكون الطالب حاصلاً على درجة البكالوريوس الصيدلية (فارم دي – Pharm D) أو ما يعادلها من التخصصات في الكليات الأخرى من إحدى الجامعات أو المعاهد المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات بتقدير عام جيد على الأقل.
 - 2- ويجوز لمجلس الدراسات العليا قبول الحاصلين على تقدير (مقبول) في المرحلة الجامعية الأولى في حالة الحصول على دبلوم أكاديمي في التخصص بتقدير جيد على الأقل. ولمجلس الدراسات العليا بناء على توصية مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية إضافة شروط أخرى يراها ضرورية للقبول.
 - هـ- يتشرط في قيد الطالب لنيل درجة دكتوراه الفلسفة ما يلي:
- يقتصر لقيد دراسة الدكتوراه أن يكون الطالب حاصلاً على درجة الماجستير في نفس التخصص المراد دراسته من إحدى الكليات بالجامعات المصرية أو أي درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من المجلس الأعلى للجامعات.
- 1- حصول الطالب على الدورات التي تقرها الجامعة.
 - 2- لمجلس الدراسات العليا بناء على توصية مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية إضافة شروط أخرى يراها ضرورية للقبول.
 - 3- أن يستوفى الطالب شروط قبول/ المفاضلة من القسم العلمي (إن وجدت) وأن يحصل على موافقة مجلس القسم المختص ومجلس الكلية.
 - 4- أن يستوفى الطالب المستندات والتماذج المطلوبة في إدارة الدراسات العليا.
 - 5- يختار الطالب المقررات المناسبة ويملا نموذج تسجيل مقررات ويعتمده من المرشد الأكاديمي ورئيس القسم.
 - 6- لا يعتذر الطالب مسجلاً في أي مقرر إلا بعد سداد الرسوم الدراسية.
 - 7- الطالب الذي لا يقوم بالتسجيل للمقررات قبل نهاية الأسبوع الثاني من فصل الخريف والربع أو الأسبوع الأول من الفصل الصيفي لا يحق له حضور المحاضرات.